

قرر :

مادة ١ — وافق على إيفاد كل من :

- (١) السيد / نصار عبد الحفيظ نصار ، لتمثيل مصلحة السياحة في سوق زغرب الدولي باليوغوسلافيا في المدة من ٥ إلى ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٥٩
(٢) السيد / علي خيري أحمد نغوي ، لتمثيل مصلحة السياحة في السوق الدولي التوفديجي الخالص بمقاديشيو بالصومال في المدة من ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٥٩ إلى ١٥ أكتوبر سنة ١٩٥٩

مادة ٢ — ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٣ ربى الأول سنة ١٣٧٩ (٦ سبتمبر ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

ديوان كبير الأمانة

وافق السيد رئيس الجمهورية على الإذن للسادة المبينة أسماؤهم بعد قبول وحمل الأوصية الآتية التي منحوها في هذا العام من الحكومة الإيطالية :

الوشاح الأكبر من وسام الاستحقاق للجمهورية الإيطالية

الدكتور محمود فوزي ، وزير الخارجية .

والسيد حسين ذو الفقار صبرى ، نائب وزير الخارجية .

وسام الاستحقاق للجمهورية الإيطالية من طبقة جراند أوفيسى السيد السفير صالح خليل ، وكيل وزارة الخارجية .

وسام الاستحقاق للجمهورية الإيطالية من طبقة كومندور السيد أحمد طلعت ، وزير مفوض بوزارة الخارجية .

والسيد جلال عزت ، وزير مفوض بوزارة الخارجية .

وسام الاستحقاق للجمهورية الإيطالية من طبقة أوفيسى السيد جورج رعبه ، مستشار بوزارة الخارجية .

وسام الاستحقاق للجمهورية الإيطالية من طبقة شفاليه السيد أمين سامي ، سكرتير أول بوزارة الخارجية .

والسيد أيوب شراطة ، سكرتير ثالث بوزارة الخارجية .

* *

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٤١ لسنة ١٩٥٩

بالترخيص للسيد المهندس الزراعي أحمد أبو سمرة
بالسفر إلى أنجولا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؟

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؟

قرر :

مادة ١ — يوفد السيد الدكتور المهندس الزراعي أحمد أبو سمرة — وكيل قسم أمراض التحلييات ورئيس بحوث أمراض الندرة بمراقبة بحوث أمراض النباتات بوزارة الزراعة بالسفر إلى أنجولا على حساب شركة التجارة والتبادل للشرق الأوسط لمعاينة وفحص الندرة البيضاء المعاقد على توريدتها مع الشركة المذكورة والتحقق من مطابقة الندرة للشروط والمواصفات المعاقد على أساسها وذلك لمدة ثلاثة يوما اعتبارا من ٥ سبتمبر سنة ١٩٥٩

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٣ ربى الأول سنة ١٣٧٩ (٦ سبتمبر ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٤٢ لسنة ١٩٥٩

بشأن تمهيل مصلحة السياحة في سوق زغرب الدولي باليوغوسلافيا من ٥ إلى ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٥٩ والسوق الدولي التوفديجي الخامس بمقاديشيو بالصومال من ٢٨ سبتمبر إلى ١٥ أكتوبر ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؟

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؟